

اتفاقية حماية حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالتجارة :TRIPS أداة لحماية التكنولوجيا أم لاحتكارها؟

* أ. عبد السلام مخلوفي

المركز الجامعي بشار - الجزائر

abstract :

Dealing with intellectual property requires a great deal of study and interest especially nowadays because it is related to intellectual production, information, creativity and technology, in our era called knowledge economy era. In the latter, the surplus of technology value is discussed rather than labour value.

To preserve and protect commercial rights, the international contemporary law has been founded to establish the supremacy of the geographical territory.

yet, with the communication technology and revolution, the importance of the geographical territory has been less important and so has been land as a source of production replaced by data production. In addition to this, we see the withdrawal of transformation industries replaced by knowledge production or works based on knowledge.

Thus commercial rights are no longer related to any territory but they are related to the world of knowledge.

Possessing information means owning technology.

Hence, creating a certain characteristic that has an impact on the trend and new international labour partition is a prerequisite.

The study of intellectual property rights protection must be related to trade and development, invention, technological progress, research activities, local development, foreign investment, imitation.

This subject raises the following problematic :

a/ what are the limits of intellectual property protection so that the owner's rights are not lost on one hand, is prosperity secured for the world countries as a whole on the other hand ?

b/ is the agreement of intellectual property protection related to trade (TRIPS) which has been introduced in the world trade organisation (W.T.O) negotiations

Whose aim is to achieve technological development and help the developing countries for their technology transfer thereby creating a same continuous basis, or was it only an artificial tool whose goal is to create only supremacy over technology ?

* رئيس المجلس العلمي لمعهد العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير. المركز الجامعي بشار. مايل: ma_abdessalem@yahoo.fr

مقدمة: إن التطرق إلى موضوع الملكية الفكرية يتطلب الكثير من الدراسة والاهتمام - خاصة في الآونة الأخيرة - لارتباطه بإنتاج الفكر والمعلومة والإبداع والابتكار والتكنولوجيا خاصة في عصرنا هذا، عصر اقتصاد المعرفة. إنه في عصر اقتصاد المعرفة و المعلوماتية لا يصبح الحديث عن فائض قيمة العمل، بل يصبح الحديث عن فائض قيمة التكنولوجيا والمعلومات (1). إن الدارس للقانون الدولي يعلم جيدا أن القانون الدولي المعاصر نشأ في الأساس لحماية حقوق تجارية، بدأت مع حركة الكشوف الجغرافية و اتصال بعض الدول الأوروبية ببعض الدول في آسيا وأمريكا الجنوبية وأفريقيا، حيث ربطوا الحقوق التجارية بحقوق السيادة على الإقليم الجغرافي، إلا أنه مع ثورة الاتصالات والمعلومات تراجعت الأهمية النسبية للإقليم الجغرافي، فتراجعت الأهمية النسبية للأرض كمصدر للإنتاج لصالح مصادر إنتاج البيانات والمعلومات، تراجعت الأهمية النسبية للصناعات التحويلية لمصلحة صناعة المعرفة أو الأعمال القائمة على المعرفة، وبهذا لم تعد الحقوق التجارية مرتبطة بإقليم ما، وإنما أصبحت ترتبط بعالم المعرفة. ففي الماضي كانت السيادة تتم عن طريق غرس علم في قطعة أرضها الآن فأصبحت تتحدد عن طريق غرس راية على قطعة فكر (2).

إن امتلاك المعلومة معناه امتلاك التكنولوجيا، وبالتالي تحقيق ميزة نسبية تؤثر على نمط واتجاه التجارة الدولية والتقسيم الدولي للعمل. بصفة عامة فإن دراسة حماية حقوق الملكية الفكرية يجب ربطها بالتجارة والنمو، الاختراع والابتكار والتطوير التكنولوجي وأنشطة البحث والتطوير المحلية ونقل التكنولوجيا والاستثمار الأجنبي والتقليد. إن هذا الكلام يجرنا إلى الحديث عن حقوق الملكية الفكرية من خلال طرح الإشكالية التالية:

أ- ماهي حدود حماية الملكية الفكرية بالشكل الذي لا تضيع معه حقوق أصحابها من جهة، وبالشكل الذي يضمن استفادة دول العالم كله من أجل تحقيق الرفاهية من جهة أخرى؟.

ب - هل اتفاقية حماية حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالتجارة TRIPS التي أدرجت في مفاوضات المنظمة العالمية للتجارة، والتي من أهدافها تحقيق التنمية التكنولوجية، ومساعدة الدول النامية على نقل وتعميم التكنولوجيا بما يحقق إنشاء قاعدة تكنولوجية سليمة وقابلة للاستمرار ساعدت حقا على هذا الأمر، أم أنها كانت أداة فظة من أجل تقنين دولي لاحتكار التكنولوجيا؟.

إن هذه الإشكالية نعالجها من خلال الحوار التالية:

1 - الإطار النظري التكنولوجي المفسر لنمط التجارة الدولية.

2- اتفاقية حماية حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالتجارة TRIPS: نطاقها

وأهدافها.

3- دواعي ودوافع دمج الملكية الفكرية في الإطار التجاري متعدد

الأطراف.

4- مظاهر إجرائية تعزز احتكار التكنولوجيا.

5- انعكاسات اتفاقية TRIPS على الدول النامية.

6- الخاتمة و التوصيات.

أولاً: الإطار النظري التكنولوجي المفسر

لنمط التجارة الدولية


يكون من المهم جدا من أجل فهم أبعاد اتفاقية حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالتجارة، البحث في النظريات الفكرية المفسرة لنمط التجارة الدولية والتي لها علاقة بالعنصر التكنولوجي.

إن معرفة الخلفية الفكرية للاتفاقية يساعدنا على الربط بين تنظيم العلاقات التجارية الدولية، من خلال وضع أطر وأسس ومبادئ، وبين التنظير لهذه العلاقات من خلال النظريات الفكرية المفسرة لها. إن المراد من هذا الربط هو التأكيد على أن كل ما ينظم يعلل ويفسر بنظرية سابقة.

1.1. نظرية تجارة الفجوة التكنولوجية — بوزنر⁽³⁾: يركز هذا النموذج في تفسيره لنمط التجارة الخارجية بين الدول على إمكانية حيازة إحدى الدول على طرق فنية متقدمة للإنتاج تمكنها من إنتاج سلع جديدة أو منتجات ذات جودة أفضل أو منتجات بنفقات إنتاجية أقل، مما يؤهل هذه الدول إلى اكتساب مزايا نسبية مستقلة عن غيرها من الدول، بمعنى أن الاختلافات الدولية في المستويات التكنولوجية تحقق اختلافا مناظرا في المزايا النسبية المكتسبة.

إن الدولة صاحبة التفوق التكنولوجي تقوم بتصدير السلع كثيفة التكنولوجيا إلى الدول التي لم تشهد تغيرا في مستويات التكنولوجيا المستخدمة بها، فالدولة صاحبة الاختراع تتمتع باحتكار مؤقت في إنتاج وتصدير السلعة ذات التقدم التكنولوجي، ويزول هذا الاحتكار بزوال التفوق التكنولوجي لهذه الدولة. تتميز النظرية بين ثلاث فجوات كما هو مبين في الشكل 1-1:

شكل 1-1



- **فجوة الطلب:** هي الفترة الزمنية بين ظهور إنتاج سلعة دورة المنتج في الدولة موطن الاختراع ت 1، وبداية استهلاك السلعة في الخارج ت 2.
- **فجوة التقليد:** الفترة بين بداية الإنتاج في الدولة موطن الاختراع ت 1 وبداية إنتاج نفس السلعة في الخارج ت 3.
- **الفجوة التكنولوجية:** هي الفترة الزمنية بين فجوة الطلب وفجوة التقليد، فالتجارة هنا تحدث خلال الفترة الزمنية التي تبدأ بقيام الدولة المخترعة بتصدير المنتج الجديد وبداية الإنتاج لهذه السلعة في الدول المقلدة. وبزوال الفجوة التكنولوجية تبدأ العوامل التكنولوجية في فقدان الدور الذي لعبته كعامل مفسر لنمط التجارة الخارجية بين الدول في المنتجات الصناعية كثيفة التكنولوجيا.

لقد أوضح بوزنر أن التجديد أو الاختراع يمكن أن يخلق ميزة نسبية جديدة لدولة ما وأن هذه الدولة يمكنها أن تستفيد من هذه الميزة طالما أن التبادل لا يلغيها عن طريق انتشار المعلومات الخاصة بهذا التجديد دوليا، ثم جاء

من بعده فرنون VERNON لبحث عن تفسير الكيفية التي بها سيتحقق التجديد في الدول من خلال نظرية أو نموذج دورة حياة المنتج.

النتيجة المستخلصة من نظرية بوزنر هي أنه من مصلحة الدول المتطورة أن تبق على الفجوة التكنولوجية أطول فترة ممكنة حتى تحافظ على اكتساب الميزة النسبية المتمثلة في التفوق التكنولوجي ومن ثم احتكار المعلومات وإعاقة نقل أو تقليد التكنولوجيا إلى الدول النامية.

إن تجسيد هذه النظرية يتطلب من الدول المتطورة إيجاد إطار تنظيمي دولي يمكن من خلاله وضع اتفاقية تصادق عليها الدول الأعضاء أطراف التبادل الدولي تحمى حقوق الملكية الفكرية واحتكار التكنولوجيا الحديثة.

ثانياً: اتفاقية حماية حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالتجارة TRIPS:

1.2 مفهوم حقوق الملكية الفكرية: يشير مصطلح الملكية الفكرية إلى أي أصل يعود وجوده أو ظهوره إلى اكتشاف معلومات جديدة ذات فائدة تجارية أو فنية، أما حقوق الملكية الفكرية فهي عبارة عن الحقوق التي تكفلها الدولة وتساندها لعدد محدد من السنوات لمنع غير المرخص لهم من الاستخدام التجاري لفكرة جديدة يمتلكها شخص آخر أو جهة أخرى، وكذلك فهي كافة الحقوق القانونية الناشئة عن أي نشاط أو جهد فكري يؤدي إلى ابتكار في المجالات الصناعية والعلمية والأدبية والفنية⁽⁴⁾.

2.2 نشأة اتفاقية حماية حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالتجارة TRIPS: على الرغم من وجود اتفاقيات دولية لحماية حقوق الملكية الفكرية منذ أكثر من 100 سنة⁽⁵⁾، وعلى الرغم من تأسيس منظمة عالمية للملكية الفكرية WIPO*، دخلت حيز التنفيذ عام 1970، وأصبحت متخصصة وتابعة للأمم المتحدة عام 1974 والتي تضم في عضويتها 132 دولة وتشرف على 23 اتفاقية دولية⁽⁶⁾،

تتناول حقوق الملكية الفكرية بمختلف جوانبها وإجراءاتها، فقد ألحت الولايات المتحدة الأمريكية ودول الإتحاد الأوروبي على إدراج الموضوع في مفاوضات جولة أروجووي، وعلى الوصول إلى اتفاق بشأنها في إطار منظمة التجارة العالمية من أجل تأمين إجراءات حماية كافية للتكنولوجيا وبراءات الاختراع والعلامات التجارية التي يملكونها نظرا لأهمية هذا الموضوع في التجارة الدولية، إذ ارتفع إجمالي دخل الملكية الفكرية من المصادر الأجنبية بالنسبة لمجموع الدول السبع الصناعية الكبرى من 7.1 مليار دولار عام 1980 إلى 30 مليار دولار عام 1991 (7)، خاصة بعد أن ازداد تعرض السلع المتطورة إلى عمليات القرصنة والتقليد والنسخ من قبل الدول النامية وخاصة بلدان جنوب شرق آسيا (8).

للإشارة فإن إلحاح الدول المتقدمة على عقد اتفاقية جديدة لحماية الملكية الفكرية جاء نتيجة ضغوط قوية مارسها رجال الأعمال والشركات المتعدد الجنسيات على حكوماتها (9)، لإدخال حماية الملكية تحت مظلة اتفاقيات الجات بحجة أن الاتفاقيات الدولية السابقة عديمة الجدوى والفعالية في حماية حقوقهم وبراءات اختراعاتهم وأن الجات أقوى لحفظ حقوقهم خاصة من خلال جهاز فظ المنازعات (10).

وعارضت الدول النامية بشدة في البداية موضوع إدراج حقوق الملكية الفكرية ضمن اتفاق الجات، و كان على رأسها البرازيل، جنوب إفريقيا و الهند ضد الدول المتقدمة خاصة الإتحاد الأوروبي و الولايات المتحدة الأمريكية، وظهر خلاف و صراع بين ممثلي البلدان الصناعية التي تملك التكنولوجيا وبحوث التطوير والإبداع، وبين ممثلي البلدان المستوردة للتكنولوجيا، لأن ذلك سيؤدي إلى تكريس وتعزيز احتكار الدول الصناعية للتكنولوجيا وإمكانية ارتفاع أسعارها وأسعار السلع الصناعية التي تنتج بموجبها، إلا أنه بعد مشاورات مطولة تم التوصل إلى حل توفيقي يتيح تناول مفاوضات الجات لموضوعات الملكية الفكرية ولكن من منظور تجاري بحت، وهو ما أسفر في ختام الجولة عن التوصل لاتفاق الأوجه التجارية لحقوق الملكية الفكرية

TRADE RELATED ASPECTS OF INTELLECTUAL PROPERTY

RIGHTS (TRIPS)، يعمل هذا الاتفاق بمبدأي المعاملة الوطنية والدولة الأكثر رعاية، وتتعهد الدول الأعضاء في المنظمة بتنفيذ إجراءات حماية الملكية الفكرية من خلال تشريعاتها المحلية على أن تتضمن قوانينها الإجراءات المنصوص عليها في الاتفاق لتسهيل اتخاذ التدابير الفعالة ضد أي اعتداء على حقوق الملكية الفكرية.

تم التوقيع على TRIPS في إطار مفاوضات جولة أوروجواي في مراكش في 14/04/1994 والتي دخلت حيز التنفيذ من أول جانفي 1996 بالنسبة للدول المتقدمة - أي بعد سنة من دخول اتفاقية المنظمة العالمية للتجارة حيز التنفيذ في 01/01/1995 - ومن أول جانفي 2000 بالنسبة للدول النامية مع إعطاء مدة سماح تنتهي في 01/01/2005، ومن أول جانفي 2006 بالنسبة للدول الأقل نمواً. عندما ذهبت الدول النامية إلى مؤتمر مراكش كان لها تحفظات ومطالب محددة، تؤكد التزامات من طرف الدول المتقدمة من ضمنها ما يتعلق بـ TRIPS ووعدت الدول المتقدمة بتيسير نقل التكنولوجيا للدول النامية.

3.2 نطاق الاتفاقية وحدود الملكية: تتمثل حقوق الملكية الفكرية في عوائد الإبداع الفكري والعلمي والأدبي والفني في مجالات تأليف المطبوعات والأغاني والموسيقى والاختراع والابتكار والعلامات التجارية⁽¹¹⁾، كما أنها تمثل مجموع الضوابط التي تنظم حقوق المؤلف للأعمال الفنية والأدبية وحقوق الملكية الصناعية، لما تشمله من براءات الاختراع والتصميمات الصناعية والعلامات التجارية، بحيث تضمن هذه الضوابط احتفاظ صاحب الحق أو الإبداع بكافة الحقوق المتعلقة باستغلال الآخرين لهذا الإبداع. من أكثر التقسيمات قبولا لحقوق الملكية الفكرية وصورها، تقسيمها لقسمين أساسيين هما⁽¹²⁾

* الملكية الصناعية: وتشمل الاختراعات والرسوم الصناعية ونماذج المنفعة والعلامات التجارية والاسم التجاري.
 * الملكية الأدبية أو حقوق التأليف: وتضم الأدب والشعر والموسيقى والتصوير والنحت.
 ويمكن تجميع حقوق الملكية الفكرية في ستة أنواع رئيسية:
 أ- براءة الاختراع: تتعلق بالاختراعات، مدة حمايتها عشرين سنة على الأقل.

إن التكنولوجيا غدت اليوم سلعة هامة في سوق التبادل الدولي، وما إدخال براءات الاختراع في الجات التي تحمي تداولها إلا دليل على صلة هذه البراءات بالتجارة الدولية. وبراءات الاختراع التي جرى ويجري تسجيلها على المستوى العالمي تؤكد سيطرة الدول الصناعية في مجال المعرفة.

تضع اتفاقية TRIPS مجموعة من الضوابط لعملية منح براءات الاختراع تتمثل في منح البراءة لأي اختراع سواء كان منتجا نهائيا أو عملية تصنيعية في كافة مجالات التكنولوجيا بشرط أن تكون جديدة وبها خطوة إبداعية وقابلة للاستخدام في الصناعة، وتمنح البراءة بدون أي تمييز يتعلق بالمكان أو المجال التكنولوجي أو ما إذا كانت المنتجات مستوردة أو منتجة محليا (13).
 ويجيز الاتفاق للدول الأعضاء استثناء بعض الاختراعات من الحصول على حق البراءة للاستغلال التجاري بغرض حماية النظام العام والأخلاق وحماية الحياة والصحة البشرية والحيوانية والنباتية، أو لتجنب إلحاق الضرر الشديد بالبيئة، كما يستثنى من حق البراءة طرق التشخيص والعلاج اللازمة لعلاج الإنسان أو الحيوان باعتبارها معلومات تتعلق بالنفع العام والصالح العام للأفراد لا يجوز فرض القيود على تداولها واستخدامها، كما تضمن الاتفاق أحكاما تميز استغلال براءة الاختراع دون الحصول على موافقة صاحبها وهو ما يعرف بالترخيص الجبري وذلك في حالة استثنائية ونادرة كحالة الطوارئ والأوبئة أو

الحالات التي يتعسف فيها صاحب الحق لمنع الترخيص، ويتعذر الحصول على منتج بديل نظرا لظروف الاحتكارات التي تتعرض لها بعض الصناعات.

وتعطي براءة الاختراع صاحبها الحقوق التالية:

* حق منع أطراف أخرى من صنع أو استخدام أو بيع أو استيراد المنتج إلا بموافقة مسبقة من قبل صاحب الاختراع في حالة كون البراءة تتعلق بسلعة معينة.

* حق منع أطراف أخرى من استخدام أو بيع أو استيراد إذا كانت البراءة تتعلق بعملية صناعية إلا بإذن مسبق من صاحب البراءة (14).

ب- **حقوق المؤلف:** ترتبط بالأعمال الأدبية أو الفنية وتمتد للرسومات الهندسية وبرامج الحاسب الآلي، مدة حمايتها هي فترة حياة المؤلف + خمسين سنة على الأقل.

ج- **التصميمات:** تختص بالأشكال و التكوينات متضمنة تصميمات الدوائر المتكاملة، مدة حمايتها عشر سنوات على الأقل.

د- **العلامات التجارية:** ترتبط بكلمات أو رموز لمنتجات أو خدمات معينة للتعرف على مصدرها، مدة حمايتها سبع سنوات على الأقل.

هـ- **حماية أصناف النباتات** التي تقدم حقوق معينة في أصناف النبات اعتمادا على المعاهدة الدولية لحماية أصناف النباتات الجديدة.

و- **حماية الأسرار التجارية:** لتقدم حماية للمعلومات السرية غير المفصح عنها والتي لا تتطلب التسجيل.

4.2. أهداف اتفاقية حماية حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالتجارة TRIPS:

1- تحقيق التنمية التكنولوجية، وتمكين الدول الأقل نموا من إنشاء قاعدة تكنولوجية سليمة وقابلة للاستمرار.

2- الإسهام في حماية وإنقاذ حقوق الملكية الفكرية لتشجيع روح الابتكار التكنولوجي ونقل وتعميم التكنولوجيا بما يساعد على تحقيق المنفعة المشتركة لمنتجي ومستخدمي المعرفة التكنولوجية.

- 3- منع حائزي حقوق الملكية الفكرية من إساءة استخدامها على النحو الذي يؤثر سلبا على النقل الدولي للتكنولوجيا.
- كما أن لحماية الملكية الفكرية - في الأمد الطويل - فوائد اقتصادية أهمها⁽¹⁵⁾:
- (أ) تحفيز النشاط الابتكاري من خلال توفير بيئة مواتية ومكافئة له.
- (ب) تقديم طرق إنتاج وتوزيع المنتجات الموجودة بتكلفة منخفضة.
- (ت) تشجيع المنتجات الجديدة، وكذلك التكنولوجيا.
- (ث) إيجاد وإنتاج منتجات وعمليات وخدمات أكثر فعالية وأمان وحدثة في أسواق الدولة المعنية من خلال إجراء التعديلات و التحسينات على المنتجات والتكنولوجيا الموجودة.
- (ج) تحقيق الجودة العالية وإعداد قوى العمل فنيا من خلال التدريب المصاحب لعمليات نقل التكنولوجيا.
- (ح) تحقيق نوع من التقدم بما يسهم في رفع المستوى التكنولوجي عبر العالم، وتحقيق إيرادات لمستخدمي تلك التكنولوجيا الحديثة.

ثالثا: دواعي ودوافع دمج الملكية الفكرية في الإطار التجاري متعدد الأطراف

إن للملكية الفكرية أبعادا مختلفة منها القانوني والذي يحتل حيزا كبيرا، إذ تحتاج الملكية إلى الرعاية والحماية من خلال القوانين والتشريعات اللازمة لذلك، ومنها البعد السياسي حيث تتدخل الأمور السياسية كثيرا في توجيه نطاق الحماية دوليا أو محليا بما يحقق المصالح التي غالبا ما تكون اقتصادية وهو البعد الاقتصادي، وهناك البعد الثقافي إذ أن حماية حقوق الأدباء والمبدعين تحثهم على بذل المزيد من الجهد الذهني بما يثري المعرفة والثقافة. وبالرغم من أهمية كل هذه الأبعاد مجتمعة إلا أن البعد الاقتصادي يمثل جوهر الملكية الفكرية، فغالبية المجتمعات وعلى رأسها المجتمعات الصناعية المتقدمة تسعى في النهاية إلى تحقيق المزيد من الرفاهية الاقتصادية من خلال الحقن المتزايد للنتائج

القومي الإجمالي، ودفع معدلات النمو الاقتصادي إلى الأمام، مما يوضح أهمية البعد الاقتصادي في هذا الموضوع المتشابك⁽¹⁶⁾.
كيف أثّرت مشكلة حماية الملكية الفكرية؟

إن هذا السؤال يجرنا إلى سؤال آخر: هل المعارف التكنولوجية تعتبر سلعة، ومن ثم يتعين أن تحتكر أم أنها ليست بسلعة، وبالتالي لا داعي لاحتكارها؟
تنظر الأمم المتحدة للتكنولوجيا على أساس أنها مدخل من مدخلات الإنتاج، فهي سلعة تباع وتشتري في الأسواق الدولية⁽¹⁷⁾.

إن الابتكار يعطي ميزة تنافسية يجب المحافظة عليها، ومن أجل المحافظة على الابتكار يجب المحافظة على التكنولوجيا وعدم نشرها* وبالتالي ضرورة وجود قوانين صارمة تحمي وتحافظ على أكبر قدر ممكن من العائد.
فالقدررة على الابتكار ليست هي الشرط الوحيد لاحتلال مكانة في سوق التجارة الدولية بل المدة التي يستطيع أن يحافظ المبتكر على آثار ابتكاره.
إن من المبررات أيضا ما يلي:

- ظهور دول أخرى بدأت تلحق بالدول المتقدمة مثل دول جنوب شرق آسيا، لذلك فالغرض من هذه الاتفاقية هو منع الدول النامية من الحصول على التكنولوجيا، حيث وجدت إمكانيات حقيقية لمجموعة دول جنوب شرق آسيا في نقل التكنولوجيا، لذلك جاءت أهمية الحماية.
- إن الأساس في TRIPS - كما في اتفاقات المنظمة العالمية للتجارة - هو فتح الأسواق مع حماية التكنولوجيا مما يؤدي الى احتكار التكنولوجيا الحديثة - احتكار التطور - فالهدف المزدوج المرتبط بفتح الأسواق واحتكار التكنولوجيا يعتبر صعب جدا وفيه تناقض، فمن الواضح أن اتفاقية TRIPS تراعي البعد التجاري لوضعي هذه الاتفاقية، وعلى رأسهم شركات الأدوية في الولايات المتحدة الأمريكية، فليس هناك بعدا أخلاقيا أو حماية للابتكارات بقدر

ما كان هناك تعظيماً للربحية في نظير الاختراعات والابتكارات ولأطول فترة ممكنة (18).

فالتخوف الأساسي لشركات الأدوية -مثلاً- هو فقدانها لمركزها التنافسي، فهذه الشركات قد تتفق مع بعض الدول على أن تقوم بتسويق الأدوية إليها بأسعار أرخص، ولكن تخوفها يكون من قيام شركات أدوية أخرى -كألمند مثلاً- ببيع هذه الأدوية بأسعار أقل مما يهدد مركزها التنافسي العالمي (19).

- إن الحماية الكبيرة تقود إلى دعم وتنمية إنتاج السلع كثيفة التكنولوجيا، ومن ثم الحفاظ على الميزة النسبية لها في إنتاج تلك السلع حيث أصبح المكون العلمي أو التكنولوجيا هي التي تشكل عنصر الإنتاج أو عنصر المنافسة أكثر من الموارد الطبيعية.

- التحول في نمط التجارة الدولية إلى الطبيعة الإحالية حيث انتقلت العديد من الصناعات إلى الدول النامية حديثة العهد بالتصنيع، وزادت أهمية الصناعات ذات القاعدة التكنولوجية في الأولى وزاد مكون الملكية الفكرية في صادراتها، فمثلاً وجد في 27% من الصادرات الأمريكية عام 1986 (20).

مما تقدم يمكن القول ان الدافع الرئيسي وراء إدخال الملكية الفكرية ضمن الإطار التجاري متعدد الأطراف هو الحد من الخسارة الناجمة عن عمليات التقليد. وفيما يلي تحاول هذه النقطة الإشارة إلى بعض الدلائل على أحجام هذه الخسارة، مع التركيز على قطاعي البرمجيات والأدوية (21):

يحتاج قطاع البرمجيات أو القطاع المعني بالمعلوماتية إلى حماية فعالة لمنتجاته وعملياته التصنيعية بصورة تغطي وتحمي التكاليف الباهضة لتطوير جهاز أو برنامج حديث. كما ينبغي أن تكون الحماية كافية ضد قرصنة البرامج وتقليد الأجهزة. ولقد أشار أحد تقارير إتحاد الناشرين لبرامج الحاسب في الولايات المتحدة سنة 1994 إلى أن نسبة 98% من البرامج الشخصية المباعة في الصين مقرصنة - أي منسوخة بدون إذن وموافقة أصحابها الأصليين، ووصلت النسبة

إلى 95 % في روسيا، 92 % في تايلاندا، وقدر حجم خسارة الإيرادات في هذه الدول بحوالي 328 مليون دولار أمريكي.

خسائر الإيرادات من جراء عمليات القرصنة:

الدولة	حجم خسائر الإيرادات
الولايات المتحدة الأمريكية	2.8 مليار دولار
الصين	1.2 مليار دولار
اليابان	600 مليون دولار
ألمانيا	500 مليون دولار
بريطانيا	500 مليون دولار
فرنسا	400 مليون دولار
إيطاليا	400 مليون دولار
البرازيل	400 مليون دولار
كندا	400 مليون دولار
روسيا	300 مليون دولار
إسرائيل	63 مليون دولار

المصدر : مصطفى محمد عز العرب ، مرجع سابق ، ص 209 .

يتضح من الجدول أن الولايات المتحدة الأمريكية هي أكبر دولة تعاني من خسائر كانت من المتوقع أن تكتسبها لولا وجود عمليات سرقة للملكيتها الفكرية بمقدار 2.8 مليار دولار. ولا شك أن هذا الرقم يعطي دافعا كبيرا لديها للبحث بشراسة عن توفير آليات حاکمة لحماية الملكية الفكرية. وفي مجال الصناعات الدوائية، أشار تقرير الإتحاد الأوروبي للصناعات إلى أن حجم تقليد المنتجات الدوائية يقدر بحوالي 12 مليار دولار سنويا، أي بنسبة 6 % من مبيعات هذا القطاع⁽²²⁾.

رابعا: مظاهر إجرائية تعزز احتكار التكنولوجيا

حسب أهداف TRIPS فإنه من المفروض أن تكون هذه الاتفاقية عاملا مساعدا على تنمية الدول النامية لا عامل تخلف وتأخر تكنولوجي، خاصة إذا علمنا بأن 75 % من 90 % من إجمالي البراءات المسجلة في الدول النامية تخص

الشركات الأجنبية؛ وكان كل ما فعلته هذه الاتفاقية أهما قامت بما يسمى بالتقنين الدولي لاحتكار التكنولوجيا وهذا ما نستنتجه من المظاهر التالية:

- الشركات الدولية العملاقة هي من وراء الاتفاقية من خلال ورقة قدمتها إلى الجات في جويلية 1988.

- فترة الحماية لبراءة الاختراع عشرون عاما كحد أدنى: ففي ظل التطور المتواصل في العلم و التكنولوجيا يجري باستمرار تقصير لدورات حياة المنتجات، فقد تنتهي دورة حياة المنتج قبل مرور عشرين عاما، وبالتالي يكون هناك تمديد للحماية بدون مرر مما يساهم في الفجوة التكنولوجية للدول النامية.

- محاولة تمديد فترة الحماية إلى أكثر من عشرين عاما إما عن طريق الضغط السياسي أو عن طريق إدخال تعديل ما على الدواء مثل تحضيره بدرجة نقاء أكبر⁽²³⁾، إذ أنه من 857 طلب تم قبوله لتسجيل دواء جديد بواسطة هيئة الأغذية والأدوية الأمريكية على مدى التسعينات من القرن العشرين نجد 311 طلب تختص بأدوية تعتبر مواد جديدة، أما الباقي فكلها منتجات دوائية معروفة من قبل تم صياغتها من جديد.

- حق الترخيص الإلزامي المنصوص عليه في TRIPS يعني أن للدولة الحق في أن تمنح الترخيص بإنتاج منتج ما لإحدى الشركات الوطنية وذلك ما دامت في حاجة إلى هذا المنتج لمواجهة احتياجات وطنية ملحة يصعب تلبستها من خلال الاحتكارات والأسعار التي تفرضها الشركات العالمية الكبرى صاحبة البراءة، غير أن هذا غير موجود في حقيقة الأمر، والدليل على ذلك أن جنوب إفريقيا المنتشر فيها داء السيدا حاولت فعل هذا، إذ أن سعر عبوة من دواء الإيدز يساوي 18 دولار بينما تتكلف فقط $\frac{1}{3}$ دولار للتصنيع المحلي غير الاحتكاري، فلقيت معارضة كبيرة واتهمت بالسرقة في حين كان عدد الوفيات بداء السيدا يزيد بالملايين.

- تدخل الهندسة الوراثية في مجال المحاصيل الزراعية، وهنا تسعى الدول الصناعية المتقدمة إلى تحقيق مكاسب من هذه الابتكارات، حيث تقوم بإنتاج سلالات لا يمكن أن تقدم الإنتاج الغزير إلا من خلال تلك السلالات التي تبيعها الشركات الدولية بدلا من قيام الفلاحين بالشراء للبذور في أول سنة فقط ثم تستخدم الناتج كشتلات يتم استخدامها في الإنتاج في السنوات التالية، وبالتالي تفقد هذه الشركات مكاسبها وتحمل تكاليف مرتفعة قد تصل إلى 35 مليار دولار للمنتج الواحد.

فمثلا في مجال القطن تم إنتاج صنف من النبات ينمو طبيعيا فبعد أن تتنامى البذور وتورق النباتات وتزهو وتنضج بذورها، هنا ينشط جين طعم في مادته الوراثية فينتج سما اسمه "توكسين" يقضي على الأجنة ومن ثم لا تصلح هذه البذور للإنتاج في زراعة تالية، فيحمي حقوق الملكية الفكرية للشركة صاحبة صنف القطن أو القمح أو الذرى أو الأرز، وبالتالي يضطر الفلاح أن يلجأ للشركات في كل موسم لشراء بذور جديدة؛ وبالتالي تتم السيطرة والتحكم في شعوب العالم⁽²⁴⁾.

وكمثال آخر يعاني الأطفال في شرق آسيا من نقص فيتامين أ حيث يوجد نحو مائة مليون طفل يعانون من نقص هذا الفيتامين، فتمكن عالم سويسري من إنتاج أرز به فيتامين أ ثم قام هذا العالم بعرض التقنية المستخدمة في إنتاج هذا الأرز مجانا لدول العالم الثالث للاستفادة منه، غير أن 140 شركة قامت بالثورة ضد هذه التقنية بسبب حقوق هذه الشركات⁽²⁵⁾.

-هناك نباتات طبية في جزيرة مدغشقر تستخدم في إنتاج أدوية السرطان مبيعاها تقدر بـ 40 مليار دولار سنويا لصالح الشركات الاحتكارية، في حين أن مدغشقر لا تحصل سوى على بضع ملايين من الدولارات.

-يوجد في الهند نبات شهير طارد للذباب والحشرات الضارة حاولت الشركات الدولية تسجيل حق ملكية فكرية لمنتجات هذا النبات.. غير أن الهند فازت بهذه القضية بعد صعوبة كبيرة.

خامسا: الانعكاسات العامة على الدول النامية.

إن اتفاقية TRIPS تحمل في طياتها أشكالا جديدة للحماية ليس من خلال فرض تعريفات جمركية، ولكن من خلال اقتناء المعرفة لإنتاج السلع والخدمات وقصر ملكيتها على الدول المتقدمة. فالحقيقة أن مناقشة الملكية الفكرية في إطار الجات لم تكن إلا محاولة جديدة من قبل الدول الصناعية من أجل حماية نتائج ابتكاراتها واختراعاتها العلمية، أي حماية التكنولوجيا الغربية والعمل على الانفراد باستغلالها لأطول مدة ممكنة، ومحاولة وضع العقبات أمام الدول النامية للحيلولة دون استخدام تلك التكنولوجيا إلا بالشروط التي تضعها الدول الصناعية⁽²⁶⁾، إذ أصبح التقليد قرصنة وجريمة محرمة تعاقب عليها الدول النامية بمقتضى اتفاقية حماية الملكية الفكرية، ومن انعكاسات هذه الاتفاقية على الدول النامية التي يعتبر معظمها مستهلكا صافيا للابتكارات التكنولوجية ما يلي:

أ. ارتفاع أسعار التكنولوجيا و حقوق براءات الاختراع لأنها أصبحت شبه محتكرة ومحمية بنصوص دولية، مما يؤدي إلى زيادة تكاليف شركات الأدوية والمستحضرات الصيدلانية والبذور الزراعية ومؤسسات البرمجيات وغيرها، مما يشكل عبئا ثقيلا على موازين المدفوعات في الدول النامية وزيادة تكاليف إنتاج السلع الزراعية والصناعية، مما يفقدها القدرة على المنافسة في السوق الدولية.

ب. إذا كانت الدول المتقدمة تفرض مستحقات على الدول النامية للحصول على حق استخدام الابتكارات والاختراعات فإنه ليس هناك أي إجراء مماثل بالنسبة لشركات الدول المتطورة صاحبة الابتكار عند استخدامها لموارد الدول النامية بما فيها أنواع النباتات المختلفة التي يستقى منها الدواء.

ت. تعد إطالة حياة براءة الاختراع إلى عشرين سنة تفضيلا للدول الصناعية المتقدمة على الدول النامية، لأن تطويل المدة سيترك آثارا سلبية على سرعة نقل التقنية وبالتالي تكلفة إنتاج السلع والخدمات⁽²⁷⁾.

ث. إن ما ستجنيه الدول النامية من الناحية التجارية محدود جدا مقارنة بما سيعتبر عليه دفعه لقاء حقوق الملكية الفكرية، ومن الناحية الثقافية والفكرية فإن تحرير هذه التجارة يؤثر بقوة على الثقافة الوطنية و يغربها في ظروف الغياب الثقافي والفكري الوطني والقومي⁽²⁸⁾.

ج. إن الاتفاق قد يعيق النمو في التجارة العالمية، وهذا للتكلفة الزائدة والحماية العالية لحقوق الملكية الفكرية، وهذا يتعارض مع مبادئ الجات التي تهدف إلى إزالة كل العقبات التي تعيق نمو التجارة العالمية.

ح. الشعور بعدم عدالة التطبيق نظرا لاختلاف درجة وقوة التفاوض: فبينما تطالب الدول المتقدمة بأسعار عالية لمنتجات الملكية الفكرية، إلا أنها تطالب كذلك وبشكل مغاير بضرورة وجود أسعار متدنية لمنتجات الدول النامية والتي قد لا تتماشى مع ندرتها النسبية. والمثال الصارخ حاليا هو المطالبة المستمرة بخفض أسعار البترول وإظهار مدى تأثير هذا الارتفاع في أسعاره على النمو الاقتصادي العالمي، في حين أنها تطالب بأسعار مرتفعة لعائد إنتاج منتجات الملكية الفكرية وترى أن ذلك له تأثيره الإيجابي على النمو الاقتصادي العالمي مما يفسر تناقضا كبيرا في التفكير والتبرير⁽²⁹⁾.

كخلاصة فإن الغرض الجوهرى لاتفاقية TRIPS هو التحكم في كافة مراحل عمليات التكنولوجيا بدءا من طرق التصنيع إلى المنتج النهائي، وقد كان الأمر في السابق قاصرا على التحكم في أسس طرق وعمليات التصنيع للمنتجات، الأمر الذي كان يتيح للبلدان النامية فرصا لإنتاج منتجات مماثلة بطرق تصنيع متنوعة وأقل كلفة، وهذا الوضع يصبح غير ممكن في الظروف الحالية، مما يؤدي إلى حرمان الاقتصاديات النامية من فرصها للنقل والمحاكاة والتقليد للمنتجات المتاحة على غرار التجربة الغربية في التطور، وبهذا يتم التحكم في نوعين أساسيين من التكنولوجيا المؤثرة في مسار التطور الاقتصادي وهما: تكنولوجيا العمليات الإنتاجية، وتكنولوجيا المنتجات الجديدة، فضلا عن

ارتفاع التكاليف الخاصة بالتراخيص وبراءات الاختراع وآثارها على تكاليف السلع المنتجة محليا ودرجة تنافسيتها، وتصبح عمليات التطور والتجديد مكلفة في المجالات الأساسية، وإذا أخذنا على سبيل المثال الصناعة الدوائية نجد بأن تكاليف الوصول إلى تركيبة دوائية جديدة وفعالة وقابلة للاستخدام تصل إلى 100 مليون دولار من نفقات البحث والتطوير وهي تفوق في كثير من الأحيان قدرات الأقطار النامية (30).

خاتمة : بينما أصبح من الطبيعي في عصر اقتصاد المعرفة أن تتطور مكانة الملكية الفكرية بالقدر الذي يجعلها عاملا مؤثرا بوضوح في عمليات وعلاقات التجارة والسياسة والاقتصاد، فإنه ليس من الطبيعي بالنسبة للمصالح الإنسانية العامة أن تكون هذه الاتفاقية مصدرا دائما للثراء والاحتكار للبعض مثل الشركات متعددة الجنسيات، في ذات الوقت الذي من المحتمل أن تكون فيه سببا لتكبير الفجوة التنموية بين الشمال والجنوب (31).

التوصيات: تخلص هذه الدراسة إلى التوصيات التالية:

- (1) ضرورة قراءة الاتفاقية بكل دقة بهدف استعراض إيجابياتها وسلبياتها، بحيث نعظم الإيجابيات ونعمل على تفادي ودرأ السلبيات.
- (2) ضرورة مراجعة TRIPS للأخذ في الاعتبار الطرق والوسائل اللازمة لتشغيل أهدافها ومبادئها فيما يتعلق بنقل ونشر التكنولوجيا للدول النامية.
- (3) إن مواجهة دول الجنوب لأخطار الواقع الحالي الذي نعيشه لا يكفي فيها توجيه رسائل أخلاقية لمواجهة ذلك، فلا بد من توافر قدرات للتعامل مع الملكية الفكرية من جميع الجوانب.
- (4) نحن الآن امام واقع هام وهو وجود وجهين لكل قضية: الشق العالمي Globalisation، والشق المحلي Localisation، ولقد ظهر عام 1996 مصطلح يسمى بالعالمي المحلي Glocalisation وهو يعني المحافظة على المصالح المحلية في

- ظل العالمية، لهذا وجب التعامل مع قضايا الملكية الفكرية تعاملًا يحمي حقوقنا في ظل المتغيرات و القوانين العالمية.
- (5) إن دراسة كيفية القيام بتسجيل حقوق الملكية الفكرية في صورة براءات اختراع أو غيرها من الأشكال يمثل أهمية قصوى ينبغي معرفتها ودراستها الدراسة الجيدة في كافة المجالات ومنها التكنولوجيا الحيوية.
- (6) لابد من حصر وتسجيل كل مواردنا من نباتات وصخور وموارد معدنية في كل أنحاء البلاد وتسجيلها، حتى لا يتم استخدامها وتسجيلها بواسطة الآخرين وتضيع فرص الحصول على عوائد استغلالها.
- (7) ضرورة توفير سياسة علمية واضحة و هادفة إلى تشجيع و الاعتناء بمجالات البحوث و التطوير، فإذا كان العالم ينفق في السنة 500 مليار دولار على البحوث و التطوير، و يصل المتوسط العام للإنفاق على البحث و التطوير في كوريا الجنوبية 2 % من إجمالي الدخل القومي، الصين 1.8 % و الهند 1.8 %، فإن العالم العربي ينفق فقط 0.2 % على البحوث و التطوير.
- (8) ضرورة الاهتمام و رعاية الباحثين و العلماء من خلال توفير كل الدعم خاصة ما يتعلق بتمويل مشاريع البحث، حتى لا تكون فرصة لاستغلال علمائنا من طرف هيئات و مخابر أجنبية⁽³³⁾.

الهوامش:

1. شوقي جلال، ندوة " مستقبل إتفاقية حقوق الملكية الفكرية في ضوء بعض اتجاهات المعارضة على المستوى العالمي "، مركز بحوث و دراسات التجارة الخارجية، جامعة حلوان، 9-10 أبريل 2001، ص 137.
2. حازم حسني، ندوة " مستقبل إتفاقية حقوق الملكية الفكرية في ضوء بعض اتجاهات المعارضة على المستوى العالمي "، مركز بحوث و دراسات التجارة الخارجية، جامعة حلوان، 9-10 أبريل 2001، ص 117.
3. محمود يوسف، اساسيات التجارة الدولية، (الإسكندرية:الدار الجامعية، 1991)، ص 82.

4. عمر عبد الحميد سالمان، الانعكاسات الاقتصادية لحماية الملكية الفكرية، مع إشارة إلى مصر، ندوة " مستقبل اتفاقية حقوق الملكية الفكرية في ضوء بعض اتجاهات المعارضة على المستوى العالمي "، مركز بحوث و دراسات التجارة الخارجية، جامعة حلوان، 9-10 أبريل 2001، ص 254 .
5. من أهم الإتفاقيات التي تنظم الملكية الفكرية و تحميها ما يلي :
- ا / إتفاقية باريس المبرمة بتاريخ 20 مارس 1883، تضم 114 دولة تتعلق بحماية الملكية الصناعية .
- ب / إتفاقية برن 9 سبتمبر 1886 و المعدلة عام 1979، تضم 102 دولة تتعلق بحماية الملكية الأدبية و الفنية .
- ت / إتفاقية روما لحماية المؤدين، و منتجي التسجيلات الصوتية و الهبثات الإذاعية، أبرمت عام 1961 .
- ث / إتفاقية واشنطن للدوائر المتكاملة، بتاريخ 26 ماي 1989 .
- ج / إتفاقية جنيف لعام 1970 لحماية منتجي التسجيلات ضد النسخ غير المشروع .
- ح / إتفاقية توزيع إشارات البث عبر الأقمار الصناعية الموقعة في بروكسل في 1974 .
- * THE WORLD INTELLECTUAL PROPERTY ORGANISATION
6. عبد الناصر نزال العبادي، منظمة التجارة العالمية و اقتصاديات الدول النامية، (عمان: دار صفاء للنشر و التوزيع، 1999)، ص 80 .
7. ريتشارد هارمسن، جولة أروجواي، نعمة للاقتصاد العالمي، مجلة التمويل و التنمية، مارس 1995، ص 23.
8. قدرت نسبة السلع المقلدة في السوق الدولية ما بين 3 إلى 6 % من مجموع التجارة الدولية سنة 1994، و قد برزت دول جنوب شرق آسيا كأكبر مناطق العالم قدرة على تقليد السلع الصناعية الدقيقة، و قد طرحت في الأسواق العالمية كميات كبيرة و أنواعا متعددة من السلع الصناعية المقلدة بأسعار منافسة أثرت بشكل كبير على إمكانيات الدول المتطورة.
9. يظهر ذلك جليا إذا علمنا أن الشركات متعددة الجنسيات تملك 80 % من براءات الاختراع في العالم التي بلغ عددها 35 مليون براءة في مختلف فروع الصناعة و الزراعة سنة 1994 .
10. كان من الممكن إضافة ملحق لاتفاقية WIPO المختصة أصلا في وظيفة حماية حقوق الملكية الفكرية بدلا من وضع إتفاقية جديدة، و إخضاعها لمنظمة أخرى جديدة .
- .. أنظر عدنان شوكت شومان، إتفاقيات الجات الدولية، الراجون دوما .. و الخاسرون دوما، (دمشق: دار المستقبل، 1996)، ص 100 .
11. علي إبراهيم، منظمة التجارة العالمية، جولة أروجواي و تقنين نهب العالم الثالث، (القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، 1996)، ص 283 .
12. مصطفى عز العرب، إتفاقية تريبس: آليات الحماية و بعض معارضاات الدول النامية، ندوة " مستقبل إتفاقية حقوق الملكية الفكرية في ضوء بعض اتجاهات المعارضة على المستوى العالمي "، مركز بحوث و دراسات التجارة الخارجية، جامعة حلوان، 9-10 أبريل 2001، ص 176 .
13. مصطفى عز العرب، نفس المرجع السابق، ص 183.
14. عدنان شوكت شومان، إتفاقيات الجات الدولية، الراجون دوما .. و الخاسرون دوما، (دمشق: دار المستقبل، 1996)، ص 100 .

15. مصطفى عز العرب، نفس المرجع السابق، ص206.
16. مصطفى عز العرب، نفس المرجع السابق، ص176.
17. هدى محمد سعيد عبد الغني، اقتصاديات نقل التكنولوجيا من البلاد المتقدمة إلى البلاد النامية، مع الإشارة للتجربة المصرية، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التجارة، جامعة عين شمس، (بدون سنة نشر)، ص8.
- *. قال إلسون كبير الاقتصاديين الأمريكيين لما سئل عن سبب تشدد الولايات المتحدة بشأن حقوق الملكية الفكرية للأمريكيين خارج أمريكا: "إن حيز الفكر لا يلد من تعبته فهو حق للبلاد"
18. ماجدة شاهين، ندوة "مستقبل إتفاقية حقوق الملكية الفكرية في ضوء بعض اتجاهات المعارضة على المستوى العالمي"، مركز بحوث و دراسات التجارة الخارجية، جامعة حلوان، 9-10 أبريل 2001، ص90.
19. تقوم الدول المتقدمة ببيع الدواء ضد مرض الإيدز إلى الدول النامية ب 600 \$ للفرد سنويا، في نفس الوقت قامت الهند بتسويق نفس الدواء عند سعر 350 \$ للفرد سنويا، بما يفيد أهمية المنافسة و التجارة و الربح.
20. عمر عبد الحميد سلمان، مرجع سابق، ص259.
21. مصطفى عز العرب، نفس المرجع السابق، ص208، 209.
22. مصطفى عز العرب، نفس المرجع السابق، ص210.
23. تسمى هذه الظاهرة بديمومة الاخضرار، أي أن صاحب الاختراع إذا أحس بأن مدة الحماية قربت من الانتهاء، يحاول مد فترة الحماية لمدة أطول من خلال إعادة صياغة شكل الدواء أو إضافة شيء فيه لتحويله إلى صورة جديدة.
24. أحمد مستحير، ندوة "مستقبل إتفاقية حقوق الملكية الفكرية في ضوء بعض اتجاهات المعارضة على المستوى العالمي"، مركز بحوث و دراسات التجارة الخارجية، جامعة حلوان، 9-10 أبريل 2001، ص126.
25. أحمد مستحير، نفس المرجع، ص127.
26. علاء كمال، الجات و نهب الجنوب، (القاهرة: مركز المحروسة للبحوث و التدريب و النشر، ط2، 1996)، ص108.
27. غانية ملحيس، "التأثيرات المحتملة لتنفيذ إتفاقية الجات على قطاع الصناعة البتروكيمياوية في الأقطار العربية"، تقرير مقدم خلال اجتماع الخبراء العرب لدراسة آثار إتفاقيات الجات على الاقتصاديات العربية، القاهرة، جويلية 1994، ص20.
28. عبد الرحيم جردانة، الجات تفتك بالدواء العربي، مجلة علوم و تكنولوجيا، معهد الكويت للأبحاث العلمية، العدد 48، نوفمبر 1997، ص20.
29. مصطفى عز العرب، إتفاقية الجوانب المرتبطة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية (ترييس): رؤية أولية لبعض الاعتراضات و محاولة البحث عن حلول لمواجهتها، ندوة "مستقبل إتفاقية حقوق الملكية الفكرية في ضوء بعض اتجاهات المعارضة على المستوى العالمي"، مركز بحوث و دراسات التجارة الخارجية، جامعة حلوان، 9-10 أبريل 2001، ص232.

30. صالح صالح، الآثار المتوقعة لانضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة، و دور الدولة في التأهيل الاقتصادي، مجلة العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، عدد 2002/1، ص 62 .
31. مصطفى عز العرب، ندوة " مستقبل اتفاقية حقوق الملكية الفكرية في ضوء بعض اتجاهات المعارضة على المستوى العالمي "، مركز بحوث و دراسات التجارة الخارجية، جامعة حلوان، 9-10 أبريل 2001، ص 9 .
32. مثل ما حدث للباحث المصري إبراهيم حلمي الذي أجرى بحثا لمدة 30 سنة عن الكائنات الحية، و أعد موسوعة، و اكتشف مواقع لم تكن معروفة، و اكتشف القط الفرعون، و اكتشف نباتات كانت تستخدمها القبائل المصرية في العلاج، لكن كان الممول هو المتحف الطبيعي لشيكاجو الذي استحوذ على كل هذا الاكتشاف.

قائمة المراجع

- 1 . شوقي جلال، ندوة " مستقبل اتفاقية حقوق الملكية الفكرية في ضوء بعض اتجاهات المعارضة على المستوى العالمي"، مركز بحوث و دراسات التجارة الخارجية، جامعة حلوان، 9-10 أبريل 2001.
- 2 . حازم حسني، ندوة " مستقبل اتفاقية حقوق الملكية الفكرية في ضوء بعض اتجاهات المعارضة على المستوى العالمي "، مركز بحوث و دراسات التجارة الخارجية، جامعة حلوان، 9-10 أبريل 2001 .
- 3 . محمود يوسف، أساسيات التجارة الدولية، الإسكندرية:الدار الجامعية، 1991.
- 4 . عمر عبد الحميد سالم، الانعكاسات الاقتصادية لحماية الملكية الفكرية، مع إشارة إلى مصر، ندوة " مستقبل اتفاقية حقوق الملكية الفكرية في ضوء بعض اتجاهات المعارضة على المستوى العالمي "، مركز بحوث و دراسات التجارة الخارجية، جامعة حلوان، 9-10 أبريل 2001.
- 5 . عبد الناصر نزال العبادي، منظمة التجارة العالمية و اقتصاديات الدول النامية، عمان :دار صفاء للنشر و التوزيع، 1999.
- 6 . ريتشارد هارمسن، جولة أوروغواي، نعمة للاقتصاد العالمي، مجلة التمويل و التنمية، مارس 1995.
- 7 . علي إبراهيم، منظمة التجارة العالمية، جولة أوروغواي و تقنين نهب العالم الثالث، القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، 1996.
- 8 . مصطفى عز العرب، اتفاقية تريبس: آليات الحماية و بعض معارضاة الدول النامية، ندوة " مستقبل اتفاقية حقوق الملكية الفكرية في ضوء بعض اتجاهات المعارضة على المستوى العالمي "، مركز بحوث و دراسات التجارة الخارجية، جامعة حلوان، 9-10 أبريل 2001 .
- 9 . عدنان شوكت شومان، اتفاقيات الجات الدولية، الراجون دوما. و الخاسرون دوما، دمشق: دار المستقبل، 1996.
- 10 . هدى محمد سعيد عبد الغني، اقتصاديات نقل التكنولوجيا من البلاد المتقدمة إلى البلاد النامية، مع الإشارة للتجربة المصرية، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التجارة، جامعة عين شمس، (بدون سنة نشر).
- 11 . ماجدة شاهين، ندوة " مستقبل اتفاقية حقوق الملكية الفكرية في ضوء بعض اتجاهات المعارضة على المستوى العالمي "، مركز بحوث و دراسات التجارة الخارجية، جامعة حلوان، 9-10 أبريل 2001.

- 12 . أحمد مستجير، ندوة " مستقبل اتفاقية حقوق الملكية الفكرية في ضوء بعض اتجاهات المعارضة على المستوى العالمي "، مركز بحوث و دراسات التجارة الخارجية ، جامعة حلوان ، 9-10 أبريل 2001 .
- 13 . علاء كمال، الجات و نمب الجنوب، القاهرة: مركز المحروسة للبحوث و التدريب و النشر، ط2، 1996.
- 14 . غانية ملحيس، " التأثيرات المحتملة لتنفيذ إتفاقية الجات على قطاع الصناعة البتروكيمياوية في الأقطار العربية "، تقرير مقدم خلال اجتماع الخبراء العرب لدراسة آثار اتفاقيات الجات على الاقتصاديات العربية، القاهرة، جويلية 1994.
- 15 . عبد الرحيم جردانة، الجات تفتك بالدواء العربي، مجلة علوم و تكنولوجيا، معهد الكويت للأبحاث العلمية، العدد 48، نوفمبر 1997.
- 16 . مصطفى عز العرب، اتفاقية الجوانب المرتبطة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية (تريس): رؤية أولية لبعض الاعتراضات و محاولة البحث عن حلول لمواجهتها، ندوة " مستقبل اتفاقية حقوق الملكية الفكرية في ضوء بعض اتجاهات المعارضة على المستوى العالمي "، مركز بحوث و دراسات التجارة الخارجية، جامعة حلوان، 9-10 أبريل 2001.
- 17 . صالح صالح، الآثار المتوقعة لانضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة، و دور الدولة في التأهيل الاقتصادي، مجلة العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، عدد 2002/1.
- 18 . مصطفى عز العرب، ندوة " مستقبل اتفاقية حقوق الملكية الفكرية في ضوء بعض اتجاهات المعارضة على المستوى العالمي "، مركز بحوث و دراسات التجارة الخارجية، جامعة حلوان، 9-10 أبريل 2001.